

نحن أربعة أشخاص ندفع كل شهر مبلغا معيناً ثم يأخذها أحداً كل شهر، فما حكم هذه الجمعية؟ صالح الفوزان

صالح الفوزان

الاخوة يسألون ويقولون نحن اربعة اشخاص نأخذ راتباً قدره مئتين وثلاثين ديناراً فإذا أخذ كل شخص مبلغ مئة دينار من ثم نجمعها ويأخذها احداً ثم الشهر الثاني يأخذها الآخر وهكذا فما هو الحكم في هذه الحالة؟ هل فيه شيء - [00:00:00](#)
من الحرام جزاكم الله خيراً واحسن اليكم. الذي اراه ان هذه العملية لا تجوز في عدة محاذير. اولاً انها قرض جر نفعا لانكم كل واحد من هؤلاء الجماعة انما اقرب زملائه بشرط ان يقرضوه فهو قرض مشروط في قرض وعقدان في عقد واحد فيدخل في نهيه -

[00:00:20](#)

وسلم عن بيعتين في بيعة وايضا هذا المقترض من هؤلاء الجماعة الكثيرين يحمل نفسه ديوناً لجماعة كثيرين وقد لا يستطيع السداد وقد يفصل من الوظيفة وقد يعرض له عارظ او ينقل من من المكان فيحصل التساهل في حقوق - [00:00:40](#)
الآخرين وهو لم يلجأه الله الى هذه العملية. عليه ان يطلب حاجته بالطرق السليمة كالاقتراف من احد اصحابي او اه ان يستدين منه ديناً على الوجه المشروع ولا يتحمل هذه الحمالة لهؤلاء الجماعة الكثيرين. نعم - [00:01:00](#)